



هل يجوز عمل المرأة في التجارة ؟

الاسئلة و الفتاوى

2019-01-06

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
هل يجوز للمرأة المحجبة في العقد السادس من عمرها أن تعمل في مجال التجارة مثل بيع وشراء الألبسة والهدايا مثلاً دون أن تخضع في القول وضمن الضوابط الشرعية ؟
جزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

إن أقدس عمل تقوم به المرأة المتزوجة هو القيام على بيتها ورعاية أولادها وتنشئتهم على ما يحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك فلا مانع من عمل المرأة بشروط:
١- ألا يشغلها عن عملها الأساسي في بيتها.
٢- أن يكون خروجها بإذن زوجها.
٣- أن تلتزم ضوابط الشرع في مشيتها ولباسها وكلامها.
٤- أن يكون العمل مباحاً.
٥- ألا يكون في العمل اختلاط غير منضبط بالرجال.
والله تعالى أعلم.